

322 - محرمة بنات الأخ من الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

لي اخ من الرضاعة وله ثلاث بنات هن اه معزية بنت حسن وفاطمة بنت حسن وجميلة بنت حسن ابن سالم ابن قاسم. واخي المذكور متوفى قبل والده واه لا عجة. هل البنات لي محرم واجوز لهن محرم ام لا؟ افتوني بهذا الامر وفقكم الله وسدد خطاكم بحفظه -

00:00:00

ورعايته والرجاء ان يتكروموا باذاعة هذه الفتوى في برنامج على الدرب والله يراكم اذا كان اخو السائل قد ارتضع من ام السائل خمس رضعات اكثر اوضاع من امه وهو حسن هذا - 00:00:24

لا تضع من امه خمس رضعات فاكثر فانه يكون اخاه وتكون بناته بنات اخ من الرواء محارم فاذا تحقق هذا بان كانت ام السائل ارضعت حسن الذكور فانه يكون خاف من الرضاعة - 00:00:42

او زوجة ابيها ارضعت حسن المذكور اكثر او ام حسن ارضعت السائل خمس رضعات فاكثر فان السائل يكون اخا الحسن هذا ويكون عما لبناته وعم لبنات بناته وهكذا يكون عمه يكون هو عمهن من الرضاع - 00:00:57

ويكون محرما لهن لقول النبي عليه الصلاة والسلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب اما ان كانت الرضعات اقل من خمس او كانت رضاعتها شك ما يدري هل ان تضع ام لم يرتفع وانما يقال انه - 00:01:15

اخونا الرضاعة من غير جزم هذا لا يكون محارم للسائر ولا يكون عما لهن عن النبي رضي الله عنه ثابت بشهادة المرضعة الثقة او شهادة غيرها من الثقات ان ام حسن ارضعته - 00:01:30

او ان امه ضاعت حسن اصراً خلا او زوجة ابيه ووذيت ابي حسن ارضعته هذا هو الحكم في هذه المسألة فالواجب تثبت الامر حتى اذا ثبت الرضاع فانه يكون عما لبنات حسن المغفور. وهكذا بناتهن وبنات اولادهن هو عمهن - 00:01:44

- 00:02:03